

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-97113

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-97113-2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنف
المستأنف ضده

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء بتاريخ 2023/09/06م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور / ...
رئيساً
الدكتور / ...
عضواً
الأستاذ / ...
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/02/28م، من / (... (هوية وطنية رقم ... بصفته وكيلاً عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZD-2022-104) الصادر في الدعوى رقم (Z-28675-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م، في الدعوى المقامة من المستأنف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم جواز نظر الدعوى المقامة من المدعية / (... (شركة ...) لسبق الفصل فيها.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...، تقدم بلائحة استئناف اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما ملخصه أن المكلف يعترض على قرار دائرة الفصل محل الطعن، حيث يدّعي بأنه وفيما يتعلق بالربط الزكوي لعام 2016م؛ فإنه لا يجوز الحكم بسبق الفصل في الدعوى بموجب القرار الصادر بالدعوى رقم (Z-2020-28111) وذلك لعدم صدور حكم نهائي بات، ونظراً لاختلاف الخصومة (المطالبة).

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2023/09/06م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبية الدخل جلساتها بدخول أعضائها المدونة أسمائهم في المدخر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ، وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبالاطلاع على ملف الدعوى، وعلى قرار الفصل الصادر بشأن الاعتراض على الربط الزكوي لعام 2016م، والقاضي بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها وذلك بموجب القرار الصادر بالدعوى رقم (Z-2020-28111)، وبالاطلاع على القرار الصادر في الدعوى المشار إليها في الأسباب تبين أن القرار صادر بشأن اعتراض المكلف على الربط الزكوي للأعوام من 2011م حتى 2016م، بينما تتعلق هذه الدعوى الصادر بها القرار محل الاستئناف بالربط الزكوي لعام 2016م، ولم يتبين من خلال لائحة المكلف سبب اختلاف المطالبة الذي ذكره في لائحته، وحيث يدفع المكلف بعدم صدور حكم نهائي بات الأمر الذي لا يصح معه الحكم بعدم جواز نظر الدعوى لسبق الفصل فيها، وحيث إن الدعوى التي أشارت إليها الدائرة في قرارها تتعلق بربط زكوية لعدة أعوام من ضمنها العام محل هذه الدعوى (2016م)، ولعدم اكتساب القرار الصادر في الدعوى (Z-2020-28111) المشار إليها الصفة النهائية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وتعديل قرار دائرة الفصل ليكون صرف النظر عن الدعوى لوجود دعوى منظورة تتعلق بالربط الزكوي محل الدعوى.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ...، سجل تجاري رقم (...)، رقم مميز (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (-IZD-2022 104) الصادر في الدعوى رقم (Z-28675-2020) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وتعديل قرار دائرة الفصل ليكون صرف النظر عن الدعوى لوجود دعوى منظورة تتعلق بالربط الزكوي محل الدعوى، وذلك وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار. ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...